فتاوى المرأة المسلمة

حكم استخدام كريم ترطيب للوجه مشتمل على كحول/الإثنــين)72-5-4202م(

صلاح الصاوي

تسأل عن كريم ترطيب وجه وفيه آآ بعض مستخلصة من النبيز بنقول ده نجس هستحمله ما ينفعش استحمله سؤال اه لقد جاء في قرار مجمع الفقه الاسلامي الدولي. بشأن الادوية المشتملة على الكحول والمخدرات ما يلي - 00:00:01

يجوز استعمال الادوية المشتمل على الكحول بنسب مستهلكة تقتضيها الصناعة الدوائية التي لا بديل عنها. بشرط ان يصفها طبيب عدل كما يجوز استخدام الكحول مطهرا خارجيا للجروح وقاتلا للجراثيم وفي الكريمات والدهون الخارجية - 00:00:26

فلا حاجة في استخدامه في الكلمات والدهون الخارجية في توصيات المنظمة الاسلامية للعلوم الطبية في الكويت مادة الكحول غير نجسة شرعا بناء على ما سبق تقريره من ان الاصل في الاشياء الطهارة - 00:00:51

اكلنا الكحول صرفا ام مخففا بالماء. ترجيحا للقول بان نجاسة الخمر وسائر المسترات معنوية غير حسية لاعتبارها رجسا من عمل الشيطان على ذلك فلا حرج في استخدام هذا الكريم فيما يظهر - 00:01:11